المسائل الفقهية المستدل لها بأحاديث شديدة الضعف نماذج تطبيقية في كتاب الصلاة

Jurisprudential issues supported by extremely weak hadiths
Practical examples in the Book of Prayer

م.د. الهام أحمد نايل الدليمي
الجامعة العراقية – كلية التربية للبنات
ilham.nayel@aliraqia.edu.iq

الملخص

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فاعتمد الفقهاء على السنة النبوية في الاستدلال على صحة الأحكام العملية واستنباطها؛ فجاءت كتبهم مليئة بالأحاديث وتتفاوت درجة الأحاديث قوة وضعفا، والضعيف من الأحاديث يتفاوت ضعفه بين الضعف الخفيف الذي ينجبر وبين الضعف الشديد الذي لا ينجبر، ومن هنا بدأت فكرة البحث بدراسة نماذج تطبيقية من المسائل الفقهية المستدل لها بأحاديث شديدة الضعف، وقد يصل ضعفها بأن تكون موضوعة؛ وذلك لبيانها وعدم اشاعتها؛ فكانت خطة بحثي متكونة من مقدمة، وثلاثة مباحث لكل مبحث مطلبان، ثم خاتمة تتضمن أهم النتائج، وقائمة المصادر.

الكلمات المفتاحية: (مسائل، فقه، أحاديث، ضعف، الصلاة)

Abstract

Praise be to Allah alone, and may peace and blessings be upon the one after whom there is no prophet.

The jurists have relied upon the Prophetic traditions in their reasoning to establish and derive practical rulings. As a result, their works are filled with hadiths, which vary in strength and weakness. The weak hadiths themselves range from mildly weak, which can be compensated for, to severely weak, which cannot be remedied. This research originated from the idea of studying practical examples of jurisprudential issues based on severely weak hadiths, some of which may even be fabricated, in order to clarify them and prevent their dissemination. The structure of my research comprises an introduction, three chapters, each with two sections, and a conclusion that presents the most important findings, followed by a list of sources.

Keywords: (Issues, Hadiths, Weakness, Prayer)

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه، وبعد:

إن التعامل الشرعي الصحيح من الفقيه في التأصيل والاستنباط والفتوى هو الاستدلال بالحديث النبوي فهو الأمر المنضبط الذي ينسجم مع التوجيهات القرآنية للمسلمين بإطاعة النبي صلى الله عليه وسلم وأخذ ما آتاه للأمة والانتهاء عما نهانا عنه ، ومعلوم ان للسنة النبوية مكانة عظيمة فهي المصدر الثاني من مصادر التشريع بعد القران الكريم وانطلاقا من هذه المنزلة نجد أن جل العلماء يستدلون بالحديث النبوي في كل جوانب الدين ويدخل في ذلك الجانب التشريعي المتعلق بالأحكام الشرعية من العبادات والمعاملات فقد اعتمد الفقهاء على السنة النبوية في الاستدلال على صحة الاحكام العملية واستنباطها فجاءت كتبهم ومؤلفاتهم مليئة بالأحاديث جنبا الى جنب مع آيات القران الكريم وتتفاوت درجة الأحاديث قوة وضعفا، وتنقسم الى مقبولة وهي: الصحيحة والحسنة، ومردودة وهي الضعيفة، وهذه أنواع كثيرة، وتتفاوت في الضعف بين الضعف الخفيف الذي ينجبر أو يحتمل وبين الضعف الشديد الذي لا ينجبر فجمعت كتبهم بين الحكم الشرعي وادلته وتنوع تعاملهم مع تلك الأحاديث ما بين الاحتجاج او الرد فنجد من أورد الأحاديث سندا ومتنا معلقا عليه ومبينا وجه الاستدلال ودرجة الحديث من الصحة والضعف ومنهم من ساق الأحاديث ولم يتعقبها بالبيان اما اختصارا وتركا للتطويل او ظنا منه ان هذه الأحاديث معلوم حالها ولا تحتاج الى بيان.

ولم يقع اختلاف بين الفقهاء في الاستدلال بالحديث المقبول وإنما وجدنا بعضهم يورد الحديث الضعيف في كتابه ويستدل به لأسباب متعددة: منها أنه قد لا يرى ضعف الحديث أو أنه يراه ضعيفا لكن بضعف يحتمل أو أنه يتقوى لديه بأمور أخرى أو أنه يرى أن الحديث الضعيف خير من رأي الرجال

ومن هنا بدأت فكرة البحث بدراسة نماذج تطبيقية من المسائل الفقهية التي استدل لها بعض الفقهاء بأحاديث شديدة الضعف قد يصل ضعفها ان تكون موضوعة وذلك لبيانها والتحذير منها، وعدم إشاعتها، ومثل هذه النماذج كثيرة في عموم أبواب الفقه وموضوعاته.

وقد كان منهجي في البحث أن قمت بالبحث والتتبع عن تلك المسائل واخترت ثلاثة نماذج تطبيقية من كتاب الصلاة تحديدا ابتدأت دراستها بإيراد الحديث الضعيف وعرض أقوال النقاد والمحدثين في رجال السند جرحا وتعديلا وأقوالهم في الحكم على الحديث قبولا، أو ردا ثم ذكر من استدل بهذا الحديث ومواضع الاستدلال عند الفقهاء ومن ثم أقوم بدراسة المسألة الفقهية المختارة وذلك عن طريق عرض آراء

الفقهاء، وأدلتهم وبيان مدى صحة الاستدلال بتلك الأحاديث في محل الخلاف، ولم أتعرض في البحث لدراسة الحديث الضعيف وأنواعه واختلاف العلماء في حجية الاستدلال به في الأحكام خشية الإطالة، ولكثرة الدراسات المتعلقة بالموضوع ووفرتها؛ فهي متاحة لطلبة العام ومتاح الوصول إليها لمن أراد زيادة العلم والمعرفة.

وقد جاء البحث على وفق الخطة التالية: مقدمة وثلاثة مباحث ولكل مبحث مطلبان: المبحث الأول: حكم إمامة الجالس للقائم في الصلاة، والمبحث الثاني: حكم صحة إمامة ولد الزنا، والمبحث الثالث: حكم اشتراط اذن السلطان لصحة الجمعة، ثم خاتمة تتضمن أهم النتائج، وقائمة المصادر وأسأل الله التوفيق والسداد فيما أصبت فيه، والعفو عن الزلل فيما أخطأت، وأستغفر الله منه، والحمد لله رب العالمين

المبحث الأول
حكم صحة امامة ولد الزنا، وفيه

❖ المطلب الأول: دراسة حديث: « يؤمكم أقرؤكم وإن كان ولد زنا المستدل به في المسألة.

استدل الفقهاء لهذه المسألة بحديث ضعيف جدا عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « يؤمكم أقرؤكم وإن كان ولد زنا» [(١)].

حيث استدل به الشافعية[(٢)] والحنابلة[(٣)] على صحة امامة ولد الزنا وبعد البحث عن الحديث لبيان طرقه وذكر شواهده لم أقف من ذلك شيئاً بل ووجدت في إسناده أكثر من بلية ففيه هشام بن عبيد الله[(٤)]، ومحمد

(١) اخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب: لشيرويه بن شهردار الديلميّ (ت ٥٠٩هـ)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، ١٩٨٦م (٥/ ٤٩١) رقم (٨٨٥٨). واورده ابن القطان في بيان الوهم والايهام: لعلي بن محمد ابن القطان (ت ٦٢٨هـ) تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة- الرياض، ط:١، ١٩٩٧م. (٢/ ٣٥٠) رقم (٣٤٦)

(٢) ينظر: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي: لعلي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية- بيروت، ط:١، ١٩٩٩م (٢/ ٣٢٣).

(٣) ينظر: الممتع في شرح المقنع: لزين الدين المُنَجَّى بن عثمان التنوخي (ت ٦٩٥ هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ط: ٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م. (١/ ٤٧٩).

(٤) هشام بن عبيد الله: قال عنه العجلي» ضعيف» الثقات: محمد بن حبان أبو حاتم الدارمي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية - الهند، ط:١، ١٩٧٣م (٤/ ١٧٦). وقال الذهبي: «وقد لينوه في الحديث» تذكرة الحفاظ: لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط:١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م (١/ ٢٨٤).

بن الفضل[1]، وصالح بن حسان[2]؛ فالحديث موضوع عن النبي عليه الصلاة والسلام .

قال ابن القيسراني : (ليؤمكم أقرؤكم وإن كان ولد زنا» رواه صالح بن حسان الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر وصالح هذا كان يروي الموضوعات عن الثقات) [3].

❖ المطلب الثاني: آراء الفقهاء في حكم صحة امامة ولد الزنا:

للفقهاء في المسألة أقوال:

أولا: ذهب الحنفية الى كراهة امامة ولد الزنا كراهة تنزيه وان تقدم جاز[4]. واستدلوا:

• إن ولد الزنا ليس له أب يقوم على تأديبه وتعليمه فيغلب عليه الجهل، كما إن الناس يستنكفون من الصلاة خلفه وهذا يؤدي إلى تقليل الجماعة وان تقدم للإمامة جاز لقول النبي عليه الصلاة والسلام: «صلوا خلف كل بر وفاجر»[5].

(١) محمد بن الفضل قال عنه ابن عدي: «متروك الحديث» الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط:١، ١٩٩٠ م (٧/ ٢٦٥). وقال احمد: «ليس بشيء حديثه حديث اهل الكذب» موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله: جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري واخرون، عالم الكتب، ط: ١، ١٩٩٧م (٣/ ٣٠٣). وقال الامام مسلم: متروك الحديث» الكنى والاسماء: لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشقري، الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة، ط: ١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م (١/ ٤٩٩).

(٢) صالح بن حسان: قال ابن حجر: «متروك»، تقريب التهذيب: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، ط: ١، ١٩٨٦م (ص٢٧١). وقال ابن القيسراني: « صالح هذا كان يروي الموضوعات عن الثقات» تذكرة الحفاظ: ١/ ٢٦٩.

(٣) تذكرة الحفاظ:١/ ٢٦٩، وينظر: الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم: لعبد الحق بن عبد الرحمن ابن الخراط (ت ٥٨١ هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، مكتبة الرشد – الرياض، ١٩٩٥م (١/ ٣٢١). العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد- باكستان، ط:٢، ١٩٨١م (١/ ٤٢٠).

(٤) ينظر: التجريد: لأحمد بن محمد بن أحمد القدوري (ت ٤٢٨ هـ) تحقيق: د. محمد أحمد سراج و د. علي جمعة محمد، دار السلام – القاهرة، ط: ٢، ٢٠٠٦ م (٢/ ٨٤٢). المبسوط: لمحمد بن أحمد السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة- بيروت، بدون طبعة، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م (١/ ٤١). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لأبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط: ٢، ١٩٨٦م (١/ ١٥٧). البناية شرح الهداية: محمود بن أحمد العينى (ت ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ٢٠٠٠ م (٢/ ٣٣٤).

(٥) اخرجه البيهقي في السنن الكبرى: لأحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، ط: ٣، ٢٠٠٣ م (٤/ ٢٩) رقم (٦٨٣٢) والدارقطني في سننه: لعلي بن عمر بن أحمد الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط واخرون، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط: ١، ٢٠٠٤ م (٢/ ٤٠٤) رقم (١٧٦٨).

ثانيا: يكره اتخذا ولد الزنا إماما راتبا واليه ذهب المالكية[١]. ودليلهم:

- نهى عمر بن عبد العزيز رجلا كان يؤم بالعقيق؛ لأنه لا يعرف أباه وحتى لا يؤذى بالطعن في النسب أن تقدم للإمامة[٢].

ثالثا: ذهب الشافعية الى جواز امامة ولد الزنا وغيره أولى منه في الامامة، وإن أم قوما صحت صلاتهم، وكره بعض الشافعية تقدمه على معلوم النسب في حال حضوره لأن الإمامة موضع فضل وليست الكراهة راجعة إلى نفس إمامته[٣]. ودليلهم:

- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « يؤمكم أقرؤكم وإن كان ولد زنا ».[٤]
- صلى التابعون خلف زياد بالبصرة وخراسان وكان في نسبه نظر.[٥]

رابعا: ذهب الحنابلة الى صحة امامة ولد الزنا وعدم كراهتها اذا سلم دينه وهو قول عطاء وسليمان بن موسى والحسن والزهري النخعي واسحاق وعمرو بن دينار[٦]. ودليلهم:

- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾[٧]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ﴾[٨].

---

(١) ينظر: التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس: لعبيد الله بن الحسين ابن الجَلاَّب (ت ٣٧٨هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية- بيروت، ط: ١، ٢٠٠٧م (١/ ٦٥). الجامع لمسائل المدونة: لمحمد بن عبد الله الصقلي (ت ٤٥١ هـ)، تحقيق: مجموعة باحثين، معهد البحوث العلمية – جامعة أم القرى، دار الفكر، ط:١، ٢٠١٣ م (٢/ ٥٥٦). التبصرة: علي بن محمد الربعي، المعروف باللخمي (ت ٤٧٨ هـ): تحقيق: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط: ١، ٢٠١١ م (١/ ٣٣٠).

(٢) رواه الشافعي في الام: لمحمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة- بيروت، ١٩٩٠م (١/ ١٩٣).

(٣) ينظر: الام: ١/ ١٩٣، الحاوي الكبير: ٢/ ٣٢٢، التهذيب في فقه الإمام الشافعي: لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٩٩٧ م (٢/ ٢٦٩). المجموع: ٤/ ٢٨٨، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: لمحمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط :١، ١٩٩٤م (٢/ ٢٩٦).

(٤) تقدم تخريجه في بداية المسألة.

(٥) الحاوي الكبير: ٢/ ٣٢٣.

(٦) ينظر: المغني: لعبد الله بن أحمد بن قدامة (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، بدون طبعة ولا تاريخ (٢/ ١٦٩). الشرح الكبير على متن المقنع: لعبد الرحمن بن محمد بن قدامة (ت ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي، (٢/ ٥٨). الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: لعلي بن سليمان المَرْداوي (ت ٨٨٥ هـ)، تحقيق: د. عبد الله التركي و د. عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر- القاهرة، ط: ١، ١٩٩٥م (٤/ ٤٠٦). منتهى الارادات: لمحمد بن أحمد الشهير بابن النجار (٩٧٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٩٩٩م (١/ ٢٧٧).

(٧) الانعام من الآية ١٦٤.

(٨) الحجرات من الآية ١٣.

- حديث ابن عمر رضي الله عنه المتقدم[١].
- عموم قول النبي عليه الصلاة والسلام : «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله»[٢] .
- قول عائشة رضي الله عنها في ولد الزنا : « ليس عليه من وزر أبويه شيء»[٣].
- صلى التابعون خلف زياد في البصرة وكان في نسبه نظر[٤].

والخلاصة مما تقدم نجد أن عموم الأدلة الصحيحة من الكتاب والسنة تؤيد القول بصحة إمامة ولد الزنا إذا صلح دينه واستقام حاله، ولم يوجد غيره أو كان هو أفضل الموجودين فليس عليه من وزر والده شيء، ولا مانع أن يخرج الله العبد الصالح من الأصل الفاسد؛ فهو الذي يخرج الحي من الميت؛ فإذا وجد غيره وكان مثله في الحال فالأولى تقديمه عليه صيانة للإمام من ان يغتابه الناس ويطعن في نسبه. أما حديث ابن عمر السابق؛ فلا يصح الاحتجاج به في المسألة محل الخلاف لما قدمنا من بيان اقوال العلماء في الحديث وكونه موضوع، والله اعلم.

المبحث الثاني
حكم إمامة الجالس للقائم في الصلاة

❖ المطلب الأول: دراسة حديث « لا يؤمّن أحدا بعدي جالسا» المستدل به في المسألة.

إن مسألة صحة اقتداء القائم بالجالس من المسائل التي استدل لها بعض الفقهاء بحديث ضعيف جدا روي عن جابر عن الشعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم: « لا يؤمّن أحدا بعدي جالسا»[٥].

واستدل بهذا الحديث الحنفية[٦] والمالكية[٧]، وبعد البحث عن الحديث ودراسته تبين انه حديث ضعيف

(١) تقدم تخريجه في المطلب الأول.
(٢) صحيح مسلم: لأبي الحسن مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (١/ ٤٦٥) رقم (٦٧٣).
(٣) اخرجه البيهقي في السنن الكبرى: ١٠/ ١٠٠ رقم (١٩٩٩٢) وقال عنه: « رفعه بعض الضعفاء والصحيح موقوف»، والديلمي في مسنده: ٤/ ٣٩٠ رقم (٧١٣١).
(٤) ينظر: الممتع في شرح المقنع: ١/ ٤٧٩-٤٨٠.
(٥) اخرجه عبد الرزاق في المصنف بلفظ «لا يؤمن رجل بعدي جالسا» أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١ هـ)، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل- القاهرة، ط: ١، ٢٠١٥ م (٢/ ٤٦٢) رقم (٤٠٨٧) والدارقطني في سننه: ٢/ ٢٥٢، برقم (١٤٨٥)، والبيهقي في السنن الكبرى: ٣/ ١١٤ برقم (٥٠٧٥).
(٦) ينظر: بدائع الصنائع: ١/ ١٤٢.
(٧) ينظر: المدونة: لمالك بن أنس المدني (ت ١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٩٩٤م (١/ ١٧٤). الجامع لمسائل المدونة: ٢/ ٥٢٨، التوضيح في شرح المختصر الفرعي: لخليل بن إسحاق الجندي المالكي (ت ٧٧٦هـ)، تحقيق: أحمد

تفرد به راوٍ متكلم فيه من جمهور العلماء وهو جابر بن يزيد الجعفي[١] والجمهور متفق على ضعفه.

قال الشافعي: «قد علم الذي احتج بهذا أن ليست فيه حجة وأن هذا حديث لا يثبت مثله بحال على شيء ولو لم يخالفه غيره» [٢] وقال ابن المنذر: « قال أبو بكر: وهذا خبر واه تحيطه العلل جابر متروك الحديث والحديث مرسل وهو مخالف للأخبار الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا» [٣].

وذكر ابن عبد البر ان هذا الحديث مرسل ضعيف لا يرى أحد من أهل العلم كتابته ولا روايته لانفراد جابر الجعفي بروايته عن الشعبي عن النبي عليه السلام وجابر قد تكلم فيه ابن عيينة وغيره من كبار العلماء [٤].

❖ المطلب الثاني: آراء الفقهاء في حكم صحة إمامة الجالس للقائم.

إن صلاة القائم خلف الجالس في النافلة جائزة عند الفقهاء بالاتفاق[٥] أما في صلاة الفريضة فقد تباينت اراءهم بين الجواز والمنع ثم اختلف القائلون بالجواز هل يصلي الناس خلفه قياما أو جلوسا والمسألة محل الدراسة هي حكم الصلاة خلف الجالس في الفريضة وللفقهاء فيها ثلاثة اقوال:

بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات، ط:١، ٢٠٠٨م (١/ ٤٥٨).

(١) جابر بن يزيد الجعفي: قال عنه أبو حنيفة: « ما رأيت اكذب من جابر ما أتيته بشيء من رأي إلا أتاني فيه بأثر وزعم أن عنده ثلاثين ألف حديث» الوافي بالوفيات: لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ٢٠٠٠م (١١/ ٢٦). وقال النسائي: «متروك كوفي» الضعفاء والمتروكون: لأحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، ط: ١، ١٣٩٦هـ(١/ ٢٨). قال ابن حجر: «ضعفه الجمهور ووصفه الثوري والعجلي وابن سعد بالتدليس، وكذبه بعضهم» تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار- عمان، ط: ١، ١٩٨٣م(١/ ٥٤).

(٢) الام: ٧/ ٢١٠، وينظر: الرسالة: لاحمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي- مصر، ط: ١، ١٩٤٠م (١/ ٢٥٥).

(٣) () الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف: لمحمد بن إبراهيم بن المنذر (ت ٣١٩هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد، دار طيبة، الرياض، ط: ١، ١٩٨٥ م(٤/ ٢٠٩). وينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود واخرون، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، ط: ١، ١٩٩٦ م (٦/ ١٥٢).

(٤) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: يوسف بن عبد الله القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف- المغرب، ١٣٨٧ هـ (٢٢/ ٣٢٠).

(٥) ينظر: المبسوط: ١/ ٢١٤، مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها: لعلي بن سعيد الرجراجي (ت بعد ٦٣٣هـ)، تحقيق أبو الفضل الدّميَاطي، دار ابن حزم، ط: ١، ٢٠٠٧ م (١/ ٢٨٣). المغني: ٢/ ١٦٢.

أولا : جواز اقتداء القائم بالجالس واليه ذهب أبو حنيفة وأبو يوسف[١] والشافعية .[٢] ودليلهم:

- حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم: « أمر في مرضه الذي توفي فيه أبا بكر رضي الله عنه أن يصلي بالناس ..... فجاء فجلس عن يسار أبي بكر فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس جالسا وأبو بكر قائما...)[٣]

وجه الاستدلال: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الامام وقد صلى بالناس جالسا وهذا دليل الجواز [٤]

ثانيا: لا يجوز اقتداء القائم بالجالس واليه ذهب المالكية[٥] ووافقهم محمد من الحنفية [٦]. ودليلهم:

- عن جابر عن الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يؤمن أحد بعدي جالسا»[٧] .

وجه الاستدلال: الحديث صريح في النهي عن امامة الجالس للقائم [٨].

وأجيب ان الحديث مردود؛ لأنه مرسل ضعيف وجابر الجعفي متفق على ضعفه ورد رواياته كما أن آخر فعل ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه أمّ الناس وهو جالس وذلك في المرض الذي توفي فيه فيكون هذا الفعل ناسخا لما كان قبله.

(١) ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه: لبرهان الدين محمود بن أحمد (ت ٦١٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم الجندي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط:١، ٢٠٠٤م (١/ ٤١١). المبسوط: ١/ ٢١٣، بدائع الصنائع: ١/ ١٤٢.

(٢) ينظر: الحاوي الكبير: ٢/ ٣٠٧، التعليقة: للقاضي حسين (على مختصر المزني): لأبي محمد الحسين بن محمد المَرْوَرُّوْذِيّ (ت ٤٦٢ هـ)، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة (٢/ ١٠١٥). بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي): لعبد الواحد بن إسماعيل الروياني (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط: ١، ٢٠٠٩ م (٢/ ٢٤٩). المجموع شرح المهذب: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر (٤/ ٢٦٥).

(٣) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق: محمد زهير بن الناصر، دار طوق النجاة، ط: ١، ١٤٢٢هـ (١/ ١٤٤) رقم (٧١٣) ومسلم: ١/ ٣١٣ رقم (٤١٨).

(٤) ينظر: المجموع: ٤/ ٢٦٥، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: لعثمان بن علي بن محجن الزيلعي (ت ٧٤٣ هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، ط: ١، ١٣١٣ هـ (١/ ١٤٣)

(٥) ينظر: المدونة: ١/ ١٧٤، الجامع لمسائل المدونة: ٢/ ٥٢٧، التوضيح في شرح المختصر: ١/ ٤٥٧، لوامع الدرر في هتك أستار المختصر: لمحمد بن محمد سالم الشنقيطي (ت ١٣٠٢ هـ) تحقيق: دار الرضوان، نواكشوط، ط:١، ٢٠١٥ م (٢/ ٤٥٣).

(٦) ينظر: المحيط البرهاني: ١/ ٤١١، المبسوط: ١/ ٢١٣.

(٧) تقدم تخريجه في المطلب الأول.

(٨) ينظر: بدائع الصنائع: ١/ ١٤٢.

- الدليل من جهة القياس أن الجالس تارك لركن القيام فلا يصح الاقتداء به كصلاة القادر عل القراءة خلف العاجز عنها[١].

واجيب عنه ان العاجز عن القراءة اما ان يكون ناقص أو مقصر في التعليم فلا تصح صلاة القادر عليها خلفه اما العاجز عن القيام فليس بناقص ولا مقصر ولا يجوز أن يقال للنبي عليه الصلاة والسلام انه كان ناقصاً حين مرض ولا أن صلاته ناقصة [٢].

- لا يجوز بناء القوي على الضعيف لان حال القائم أقوى من حال القاعد كما ان المقتدي يبني صلاته على صلاة الإمام وإنما يتحقق بناء الموجود على الموجود لا بناء الموجود على المعدوم واقتداء القائم بالقاعد بناء الموجود على المعدوم في حق القيام[٣].

وأجابوا ان من خواص النبي عليه الصلاة والسلام ان يصلي وهو جالس ولا يجوز لأحد بعده إذا كان مريضا أن يؤم جالسا كما ان الصلاة خلف النبي عليه الصلاة والسلام وهو جالس افضل من الصلاة خلف غيره وهو قائم ، ومنهم من ذهب إلى أن جلوس النبي عليه الصلاة والسلام كان في صلاتين ففي الأولى كان هو الإمام وفي الصلاة الثانية ائتم بأبي بكر فكان فعله في الثانية ناسخا لفعله في الصلاة الأولى[٤].

ثالثا: تجوز امامة الجالس للقائم بشرطين: أن يكون إمام الحي أي الامام الراتب وأن يرجى زوال علته واليه ذهب الحنابلة [٥]. ودليلهم:

- عن عائشة رضي الله عنها قالت: «صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما «[٦].

وجه الاستدلال: ان النبي صلى الله عليه وسلم كان إمام المدينة وكان جلوسه لعارض يرجى زواله ولا يجوز الاقتداء بالجالس إلا في مثل حاله واتخاذ الذي لا يرجى زوال عجزه عن القيام إماما راتبا سوف يؤدي

(١) ينظر: التوضيح في شرح المختصر: ١/ ٤٥٨.
(٢) ينظر: بحر المذهب: ٢/ ٢٥١.
(٣) ينظر: المحيط البرهاني: ١/ ٤١١.
(٤) ينظر: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: لمحمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ) تحقيق: د محمد حجي وآخرون، (١/ ٢٩٩).
(٥) ينظر: التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة: لمحمد بن الحسين أبو يعلى الفراء (ت ٤٥٨ هـ): تحقيق: محمد بن فهد الفريح، دار النوادر- دمشق، ط: ١، ٢٠١٤ م (٢/ ٢٦٧). الشرح الكبير:٤/ ٣٧٦، المبدع في شرح المقنع: لإبراهيم بن محمد ابن مفلح (ت ٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط: ١، ١٩٩٧ م (٢/ ٦٦). فتح الملك العزيز بشرح الوجيز: لعلي بن البهاء البغدادي الحنبلي (ت ٩٠٠ هـ) تحقيق: د. عبد الملك بن دهيش، ١٤٢٣ هـ (٢/ ٢٩٠).
(٦) اخرجه البخاري: ١/ ١٣٩ رقم (٦٨٨).

إلى ترك القيام دائما وليس في ذلك حاجة اليه[1].

والخلاصة مما تقدم جواز الصلاة خلف الجالس إذا كان جلوسه لعذرٍ مؤقت وكان أفضل المأمومين إتقانًا للقراءة ومعرفة بأحكام الصلاة لأن النبي عليه الصلاة والسلام صلَّى آخر صلاته جالسا وثبت ذلك بحديث صحيح وهو اخر فعله قبل وفاته ولا ناسخ له. وان وجد مثله او غيره أفضل منه اتقانا وعلما فيستحب للإمام أن يستخلف غيره خروجاً من الخلاف في صحة امامته ولأن صلاة القائم هي الاقرب إلى إكمال هيئة الصلاة من صلاة القاعد ومن ذهب الى المنع فقوله ضعيف لضعف ما استدل به من حديث جابر الجعفي فهذا الحديث لا يصح الاحتجاج به لما اثبتناه بالإضافة الى معارضته للأحاديث الصحيحة التي لا مطعن فيها، والله أعلم.

المبحث الثالث

حكم اشتراط اذن السلطان لصحة الجمعة، وفيه:

❖ المطلب الأول: دراسة حديث: (واعلموا أن الله قد افترض عليكم الجمعة...) المستدل به في المسألة من المسائل المستدل لها بحديث ضعيف جدا مسألة اشتراط اذن السلطان لصحة الجمعة ونص الحديث طويل مروي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه وفيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « واعلموا أن الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا، في يومي هذا، في شهري هذا، من عامي هذا إلى يوم القيامة، فمن تركها في حياتي أو بعدي، وله إمام عادل أو جائر، استخفافا بها، أو جحودا لها، فلا جمع الله له شمله، ولا بارك له في أمره.....» [2].

هذا الحديث يلحظ فيه استدلال الحنفية[3] والمالكية[4] والشافعية[5]

(١) ينظر: الشرح الكبير: 376/ 4، المبدع: 66/ 2، فتح الملك العزيز: ٢/ ٢٩٠.

(٢) اخرجه ابن ماجة في سننه: لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ١/ ٣٤٣ رقم (١٠٨١) والبيهقي في السنن الكبرى: ٣/ ٢٤٤ رقم (٥٥٧٠).

(٣) ينظر: بدائع الصنائع: ١/ ٢٥٦، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح: لأحمد بن محمد الطحطاوي (ت١٢٣١ هـ)، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط:١، ١٩٩٧م (١/ ٥٠٣)

(٤) ينظر: شرح التلقين: لمحمد بن علي المازري المالكي (ت ٥٣٦هـ)، تحقيق: محمَّد المختار السّلامي، دار الغرب الإسلامي، ط: ١، ٢٠٠٨ م (١/ ٩٤٠).

(٥) ينظر: المجموع: ٤/ ٤٨٢. كفاية النبيه في شرح التنبيه: لأحمد بن محمد المعروف بابن الرفعة (ت ٧١٠هـ)، تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، ط: ١، ٢٠٠٩م (٤/ ٢٧٣).

والحنابلة[١] في بيان مشروعية الجمعة والتحذير من تركها واستدل به الحنفية[٢] وحدهم في موضع ثان عند ذكر شروط صحة لجمعة ومنها اذن الامام او السلطان . وبعد دراسة الحديث وجدت العلماء يضعفون الحديث جدا لان في اسناده ثلاثة رواة متكلم فيهم وهم: الوليد بن بكير أبو خباب[٣]، وعبدالله بن محمد العدوي[٤]، وعلي بن زيد[٥].

قال البيهقي : «وهذا الحديث في اسناده ضعف» [٦]، وقال ابن الملقن : «وهو حديث ضعيف»[٧]، وقال ابن عبد البر: «جماعة اهل العلم بالحديث يقولون ان هذا الحديث يعني الذي اخرجه له ابن ماجة من وضع عبد الله بن محمد العدوي وهو عندهم مرسوم بالكذب» [٨].

❖ المطلب الثاني: آراء الفقهاء في اشتراط اذن السلطان لصحة الجمعة

أولا: اعتبر الحنفية ان اذن السلطان او نائبه من شروط الصحة لإقامة الجمعة وهو رواية عن الحسن

(١) ينظر: المغني: ٢/ ٢١٨، العدة شرح العمدة: لعبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي (ت ٦٢٤هـ)، دار الحديث-القاهرة، ٢٠٠٣ م (١/ ١١٣)، الشرح الكبير:٢/ ١٤٣.

(٢) ينظر: البناية: ٣/ ٥٠

(٣) الوليد بن بكير أبو خباب: قال ابن حجر:» لين الحديث» تقريب التهذيب: ٥٨١، وقال ابن ماكولا: «متروك الحديث: الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: لعلي بن هبة الله بن ماكولا (ت ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط: ١، ١٩٩٠م (٢/ ١٤٩).

(٤) عبدالله بن محمد العدوي: قال البخاري: «منكر الحديث» التاريخ الكبير: لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن (٥/ ١٩٠). وقال ابن عدي: « يضع الحديث» الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية – بيروت، ط: ١، ١٩٩٧م (٥/ ٢٩٧). وقال ابن حبان: «منكر الحديث جدا على قلة روايته لا يشبه حديثه حديث الأثبات ولا روايته رواية الثقات لا يحل الاحتجاج بخبره وهو صاحب حديث تارك الجمعة ألا ولا صلاة له ألا ولا صوم له ألا ولا حج له « المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: لمحمد بن حبان الدارمي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب، ط: ١، ١٣٩٦هـ (٢/ ٩).

(٥) علي بن زيد: قال ابن عدي: « ضعيف» الكامل في ضعفاء الرجال: ٦/ ٣٣٤، وقال ابن حجر: « ضعيف» تقريب التهذيب: ٤٠١.

(٦) السنن الكبرى: ٣/ ٢٤٤-١٢٨.

(٧) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: لعمر بن علي ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط واخرون، دار الهجرة- الرياض، ط:١، ٢٠٠٤م (٤/ ٤٣٤).

(٨) تهذيب التهذيب: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية- الهند، ط: ١، ١٣٢٦هـ (٦/ ٢١).

والأوزاعي وحبيب بن أبي ثابت[١] والامام احمد [٢] واليه ذهب الشافعي في القديم[٣]. ودليلهم:

- حديث جابر المتقدم[٤].
- إن الجمعة من الأمور العامة والعامة إذا اجتمعت وكثرت فقد يقع بينهم النزاع في التقديم فلا بد من السلطان منعا للمنازعة وحسما للفتنة والاجماع منعقد على إقامة النبي عليه الصلاة والسلام للجمعة والخلفاء والأئمة بعده في سائر الأمصار والاعصار[٥].

وأجيب إن الجمعة واجبة على الجميع وحضور الخليفة او السلطان لوجوبها عليه لا لكونه شرطًا في إقامتها اما دعوى الاجماع فلا تصح لإقامة الناس الجمعة في القرى من غير ان يستأذنوا احد [٦].

ثانيا: ذهب المالكية[٧] والشافعية[٨] والحنابلة[٩] الى عدم اشتراط اذن السلطان . ودليلهم:

- قال الله تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ)[١٠] فالآية لا تدل على وجوب اذن السلطان لإقامة الجمعة .
- قول النبي عليه الصلاة والسلام: (الجمعة واجبة على كل مسلم)[١١].

---

(١) ينظر: البناية: ٣/ ٤١، ٦. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: لزين الدين بن إبراهيم ابن نجيم (ت ٩٧٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، ط: ٢، (٢/ ١٥٥).

(٢) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي: ليحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج- جدة، ط :١، ٢٠٠٠ م (٢/ ٦١٨). كفاية النبيه في شرح التنبيه: ٤/ ٢٩٩.

(٣) ينظر: المغني: ٢/ ٢٤٥، الشرح الكبير: ٢/ ١٨٨.

(٤) تقدم تخريجه في المطلب الأول.

(٥) ينظر: شرح التلقين: ١/ ٩٥٦.

(٦) ينظر: المغني:٢/ ٢٤٥.

(٧) ينظر: التوضيح في شرح المختصر: ٢/ ٤٩، الذخيرة: لأحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي واخرون، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط: ١، ١٩٩٤م (٢/ ٣٣٣). مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: لمحمد بن محمد الرُّعيني (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط: ٣، ١٩٩٢م (٢/ ١٧٤).

(٨) ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي: لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، ١/ ٢٢٠، البيان: ٢/ ٦١٨، فتح العزيز بشرح الوجيز: لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، دار الفكر: ٢/ ٢٦٢.

(٩) ينظر: الشرح الكبير: ٢/ ١٨٨، الانصاف: ٥/ ٣٣٣، كشاف القناع عن متن الإقناع: لمنصور بن يونس البهوتى (ت ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت (٣/ ٣٥٩).

(١٠) سورة الجمعة من الآية ٩.

(١١) اخرجه الطبراني في المعجم الكبير: سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط: ٢(٨/ ٣٢١) برقم (٨٢٠٦)، والبيهقي في السنن الكبرى: ٣/ ٢٦٠ برقم (٥٦٣٢)

- ان الجمعة فرض لله تعالى ولا يختص بفعل الإمام ولا يفتقر إلى إذنه كسائر العبادات [١].
- صلى علي رضي الله عنه الجمعة بالناس وعثمان محصور رضي الله عنه [٢].

وأجاب الحنفية عن هذا الاحتجاج أنه يحتمل أن عليا رضي الله عنه صلى بالناس بأمر عثمان رضي الله عنه أو لم يتوصل إليه.

والرد عليهم إذا لم يكن قد توصل إلى إذن الإمام فهذا يعني ان للناس أن يجتمعوا ويقدموا من يصلي بهم ومن أين يعلم أن عليا فعل ذلك بأمر عثمان رضي الله عنهما[٣].

والخلاصة مما تقدم ان استدلال الفقهاء بحديث جابر في بيان مشروعية الجمعة يغني عنه الأدلة الصحيحة الثابتة في الكتاب والسنة والتي تدل على مشروعية الجمعة وفضلها والتحذير من تركها وهو ما نص عليه الامام النووي رحمه الله [٤].

والراجح عدم اشتراط اذن السلطان لصحة الجمعة واستدلال القائلين بالاشتراط بحديث جابر بن عبدالله المتقدم غير مسلم به لثبوت ضعفه الشديد[٥] ورأيهم معارض بما اتفق عليه جمهور الفقهاء، والله اعلم.

الخاتمة

في ختام البحث توصلت إلى النتائج:

١. اعتمد الفقهاء على السنة النبوية في الاستدلال على صحة الاحكام العملية واستنباطها فملئت مؤلفاتهم بالأحاديث واحتكموا اليها في كتبهم سواء كانت صحيحة او ضعيفة.

٢. تنوع تعامل الفقهاء مع الأحاديث ما بين الاحتجاج او الرد فمنهم من أورد الحديث سندا ومتنا معلقا عليه ومبينا درجة الحديث ووجه الاستدلال منه ومنهم من ساق الأحاديث ولم يتعقبها بالبيان اما اختصارا

وقال: «هذا الحديث وإن كان فيه إرسال فهو مرسل جيد، فطارق من خيار التابعين وممن رأى النبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يسمع منه، ولحديثه هذا شواهد».

(١) ينظر: فتح العزيز: ٢/ ٢٦٢، المجموع: ٤/ ٥٨٣، المغني: ٢/ ٢٤٥.

(٢) رواه مالك في الموطأ: لمالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت،١٩٨٥م (٢/ ٢٤٩) رقم (٦١٣/ ١٩٢) والشافعي في السنن المأثورة: إسماعيل بن يحيى المزني (ت ٢٦٤هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة - بيروت، ط: ١، ١٤٠٦هـ (١/ ٢٣٨) رقم (١٨٠) والام: ١/ ١٨٣.

(٣) ينظر: البناية: ٣/ ٤١.

(٤) ينظر: المجموع: ٤/ ٤٨٣.

(٥) ينظر: تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق: محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤ هـ)، تحقيق: سامي بن محمد وعبد العزيز بن ناصر، أضواء السلف- الرياض، ط: ١، ٢٠٠٧م (٢/ ٤٦٩).

وتركا للتطويل او ظنا منه ان هذه الأحاديث معلوم حالها ولا تحتاج الى بيان.

٣. حديث ابن عمر: « يؤمكم أقرؤكم وإن كان ولد زنا « حديث موضوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٤. تصح امامة ولد الزنا إذا صلح دينه واستقام حاله ولم يوجد غيره او كان هو أفضل الموجودين اما إذا وجد غيره وكان مثل حاله فالأولى تقديمه عليه صيانة للإمام من ان يغتابه الناس ويطعن في نسبه.

٥. حديث جابر الجعفي: « لا يؤمّن أحدا بعدي جالسا» مرسل ضعيف تحيطه العلل وراويه متروك الحديث متهم بالكذب فضلا عن مخالفته للأخبار الثابتة عن النبي عليه الصلاة والسلام.

٦. جواز الصلاة خلف الإمام الجالس إذا كان قد جلس لعذرٍ مؤقت وكان أفضل المأمومين إتقانًا وعلما وان وجد مثله او غيره أفضل منه فيستحب للإمام أن يستخلف غيره خروجاً من الخلاف في صحة امامته.

٧. حديث جابر بن عبد الله: (واعلموا أن الله قد افترض عليكم الجمعة...) حديث ضعيف جدا؛ لأن في إسناده ثلاث رواة متكلم فيهم ومنهم من اتُهم بالكذب.

٨. لا يشترط إذن السلطان لصحة الجمعة وما ذهب اليه الحنفية من القول بالاشتراط؛ فغير مسلم به ورأيهم معارض لما اتفق عليه جمهور الفقهاء.

المصادر

القران الكريم

١. الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم: عبد الحق بن عبد الرحمن ابن الخراط (ت ٥٨١ هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، مكتبة الرشد – الرياض، ١٩٩٥ م.

٢. الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: علي بن هبة الله بن ماكولا (ت ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: ١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

٣. الأم: محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة- بيروت، بدون طبعة، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٤. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: علي بن سليمان المَرْداوي (ت ٨٨٥ هـ)، تحقيق: د. عبد الله التركي و د. عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر- القاهرة، الطبعة: ١، ١٩٩٥ م.

٥. الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف: محمد بن إبراهيم بن المنذر (ت ٣١٩هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد، دار طيبة، الرياض، الطبعة: ١، ١٤٠٥ هـ- ١٩٨٥ م.

٦. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن إبراهيم ابن نجيم (ت ٩٧٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: ٢، بدون تاريخ.

٧. بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي): عبد الواحد بن إسماعيل الروياني (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، الطبعة: ١، ٢٠٠٩ م.

٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٩. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير :عمر بن علي ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط واخرون، دار الهجرة- الرياض، الطبعة:١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١٠. البناية شرح الهداية: محمود بن أحمد العينى (ت ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١١. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام: علي بن محمد ابن القطان (ت ٦٢٨هـ) تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة- الرياض، الطبعة:١ ،١٩٩٧م.

١٢. البيان في مذهب الإمام الشافعي: يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج- جدة، الطبعة :١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.

١٣. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ): حققه: د محمد حجي وآخرون، بدون طبعة ولا تاريخ.

١٤. التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، بدون طبعة ولا تاريخ.

١٥. التبصرة: علي بن محمد الربعي، المعروف باللخمي (ت ٤٧٨ هـ): تحقيق: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: ١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

١٦. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: عثمان بن علي بن محجن الزيلعي (ت ٧٤٣ هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: ١، ١٣١٣ هـ.

١٧. التجريد: أحمد بن محمد بن أحمد القدوري (ت ٤٢٨ هـ) تحقيق: د. محمد أحمد سراج و د. علي جمعة محمد، دار السلام - القاهرة، الطبعة: ٢، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

١٨. تذكرة الحفاظ: محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت،

الطبعة:١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.
١٩. تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار - عمان، الطبعة: ١، ١٩٨٣م.
٢٠. التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة: محمد بن الحسين أبو يعلى الفراء (ت ٤٥٨ هـ): تحقيق: محمد بن فهد الفريح، دار النوادر- دمشق، الطبعة: ١، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
٢١. التعليقة للقاضي حسين (على مختصر المزني): أبو محمد الحسين بن محمد المَرْوَرُّوْذِيّ (ت ٤٦٢ هـ)، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة.
٢٢. التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس: عبيد الله بن الحسين ابن الجَلَّاب (ت ٣٧٨هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: ١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٢٣. تقريب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، الطبعة: ١، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦م.
٢٤. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: يوسف بن عبد الله القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف- المغرب، ١٣٨٧ هـ.
٢٥. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق: محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤ هـ)، تحقيق: سامي بن محمد وعبد العزيز بن ناصر، أضواء السلف- الرياض، الطبعة: ١، ٢٠٠٧م.
٢٦. تهذيب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية- الهند، الطبعة: ١، ١٣٢٦هـ.
٢٧. التهذيب في فقه الإمام الشافعي: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة: ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
٢٨. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب: خليل بن إسحاق الجندي المالكي (ت ٧٧٦هـ)، تحقيق: أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات، الطبعة:١، ٢٠٠٨م.
٢٩. الثقات: محمد بن حبان أبو حاتم الدارمي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة:١، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣م.
٣٠. الجامع لمسائل المدونة: محمد بن عبد الله الصقلي (ت ٤٥١ هـ)، تحقيق: مجموعة باحثين، معهد البحوث العلمية - جامعة أم القرى، دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

٣١. حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح: أحمد بن محمد الطحطاوي (ت١٢٣١ هـ)، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة:١، ١٩٩٧م.

٣٢. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي: علي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة:١ ،١٩٩٩ م.

٣٣. الذخيرة: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي واخرون، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: ١، ١٩٩٤ م

٣٤. الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي- مصر، الطبعة: ١، ١٩٤٠م.

٣٥. سنن ابن ماجه: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، بدون طبعة ولا تاريخ.

٣٦. سنن الدارقطني: علي بن عمر بن أحمد الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط واخرون، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة: ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٣٧. السنن الكبرى: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: ٣، ٢٠٠٣ م.

٣٨. السنن المأثورة: إسماعيل بن يحيى المزني (ت ٢٦٤هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: ١، ١٤٠٦هـ.

٣٩. شرح التلقين: محمد بن علي المازري المالكي (ت ٥٣٦هـ)، تحقيق: محمَّد المختار السّلامي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: ١، ٢٠٠٨ م

٤٠. الشرح الكبير على متن المقنع: عبد الرحمن بن محمد بن قدامة (ت ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي، بدون طبعة ولا تاريخ.

٤١. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق: محمد زهير بن الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: ١، ١٤٢٢هـ.

٤٢. صحيح مسلم :أبو الحسن مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة ولا تاريخ.

٤٣. الضعفاء والمتروكون: أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود

إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، الطبعة: ١، ١٣٩٦هـ.
٤٤. الطبقات الكبرى: محمد بن سعد المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة:١، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٤٥. العدة شرح العمدة: عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي (ت ٦٢٤هـ)، دار الحديث-القاهرة، بدون طبعة، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣ م.
٤٦. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد- باكستان، الطبعة:٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٤٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق:
٤٨. فتح العزيز بشرح الوجيز: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، دار الفكر، بدون طبعة ولا تاريخ.
٤٩. فتح الملك العزيز بشرح الوجيز: علي بن البهاء البغدادي الحنبلي (ت ٩٠٠ هـ) تحقيق: د. عبد الملك بن دهيش، ١٤٢٣ هـ.
٥٠. الفردوس بمأثور الخطاب: شيرويه بن شهردار الديلميّ (ت ٥٠٩هـ)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.
٥١. الكامل في ضعفاء الرجال: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٥٢. كشاف القناع عن متن الإقناع: منصور بن يونس البهوتى (ت ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، بدون طبعة ولا تاريخ.
٥٣. كفاية النبيه في شرح التنبيه: أحمد بن محمد المعروف بابن الرفعة (ت ٧١٠هـ)، تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، الطبعة: ١، ٢٠٠٩م.
٥٤. الكنى والأسماء: مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشقري، الجامعة الإسلامية-المدينة المنورة، الطبعة: ١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٥٥. لوامع الدرر في هتك أستار المختصر: محمد بن محمد سالم الشنقيطي (ت ١٣٠٢ هـ) تحقيق: دار الرضوان، دار الرضوان، نواكشوط، الطبعة:١، ٢٠١٥ م.
٥٦. المبدع في شرح المقنع: إبراهيم بن محمد ابن مفلح (ت ٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة:

١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٥٧. المبسوط: محمد بن أحمد السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة- بيروت، بدون طبعة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٥٨. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: محمد بن حبان الدارمي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.

٥٩. المجموع شرح المهذب : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).

٦٠. المجموع شرح المهذب: محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي)، بدون طبعة ولا تاريخ.

محمود بن شعبان بن عبد المقصود واخرون، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

٦١. المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه: برهان الدين محمود بن أحمد (ت ٦١٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم الجندي، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة:١، ٢٠٠٤م.

٦٢. المدونة: مالك بن أنس المدني (ت ١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م

٦٣. المصنف: أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١ هـ)، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، دار التأصيل - القاهرة، الطبعة: ١، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.

٦٤. المعجم الكبير: سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: ٢.

٦٥. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: محمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة :١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٦٦. المغني: عبد الله بن أحمد بن قدامة (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، بدون طبعة ولا تاريخ.

٦٧. الممتع في شرح المقنع: زين الدين المُنَجَّى بن عثمان التنوخي (ت ٦٩٥ هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة: ٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٦٨. مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها: علي بن سعيد الرجراجي (ت بعد ٦٣٣هـ)، تحقيق أبو الفضل الدّميَاطي، دار ابن حزم، الطبعة: ١، ٢٠٠٧ م.

٦٩. منتهى الإرادات: محمد بن أحمد الشهير بابن النجار (٩٧٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

٧٠. المهذب في فقه الإمام الشافعي: إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بدون طبعة ولا تاريخ.

٧١. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: محمد بن محمد الرُّعيني (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، الطبعة: ٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٧٢. موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله: جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري، أحمد عبد الرزاق عيد، محمود محمد خليل، عالم الكتب، الطبعة: ١، ١٩٩٧ م.

٧٣. موطأ الإمام مالك: مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.

٧٤. الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

Sources

The Holy Quran

1. Al-Ahkam Al-Wusta from the Hadith of the Prophet, may God bless him and grant him peace: Abdul-Haqq bin Abdul-Rahman bin Al-Kharrat (d. 581 AH), edited by: Hamdi Al-Salfi, Subhi Al-Samarra'i, Al-Rushd Library- Riyadh, 1995 AD.
2. Al-Ikmal in Lifting Doubt from the Similar and Different in Names, Nicknames and Lineages: Ali bin Hibat Allah bin Makula (d. 475 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah- Beirut, Edition: 1, 1411 AH-1990 AD.
3. Al-Umm: Muhammad bin Idris Al-Shafi'i (d. 204 AH), Dar Al-Ma'rifah - Beirut, no edition, 1410 AH-1990 AD.
4. Al-Insaf in Knowing the Preferred from the Disagreement: Ali bin Suleiman Al-Mardawi (d. 885 AH), edited by: Dr. Abdullah Al-Turki and Dr. Abdul Fattah Al-Helou, Hijr for Printing and Publishing- Cairo, Edition: 1, 1995 AD.
5. Al-Awsat in Sunnah, Consensus and Difference: Muhammad bin Ibrahim bin Al-Mundhir (d. 319 AH), Investigation: Abu Hammad Saghir Ahmad bin

Muhammad, Dar Taybah, Riyadh, Edition: 1, 1405 AH- 1985 AD.

6. Al-Bahr Al-Ra'iq, Explanation of Kanz Al-Daqa'iq: Zayn Al-Din bin Ibrahim bin Nujaym (d. 970 AH), Dar Al-Kitab Al-Islami, Edition: 2, no date.

7. Bahr Al-Madhhab (in the branches of the Shafi'i school): Abdul Wahid bin Ismail Al-Ruwayani (d. 502 AH), Investigation: Tariq Fathi Al-Sayyid, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Edition: 1, 2009 AD.

8. Bada'i' al-Sana'i' fi Tartib al-Shara'i': Abu Bakr ibn Mas'ud ibn Ahmad al-Kasani (d. 587 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 2nd edition, 1406 AH- 1986 AD.

9. Al-Badr al-Munir fi Takhreej al-Ahadith wa al-Athar wa'iqa' fi al-Sharh al-Kabir: Umar ibn Ali ibn al-Mulqin (d. 804 AH), edited by: Mustafa Abu al-Ghayt and others, Dar al-Hijrah- Riyadh, 1st edition, 1425 AH- 2004 AD.

10. Al-Binaya Sharh al-Hidayah: Mahmoud ibn Ahmad al-Ayni (d. 855 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyyah- Beirut, 1st edition, 1420 AH- 2000 AD.

11. Bayan al-Wahm wa al-Ihma' fi Kitab al-Ahkam: Ali ibn Muhammad ibn al-Qattan (d. 628 AH), edited by: Dr. al-Husayn Ait Sa'id, Dar Taybah- Riyadh, 1st edition, 1997 AD.

12. Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i: Yahya bin Abi al-Khair bin Salem al-Amrani (d. 558 AH), edited by: Qasim Muhammad al-Nouri, Dar al-Minhaj- Jeddah, 1st edition, 1421 AH- 2000 AD.

13. Al-Bayan wa al-Tahsil wa al-Sharh wa al-Tawjih wa al-Ta'lil li Mas'il al-Mustakhraja: Muhammad bin Ahmad bin Rushd al-Qurtubi (d. 520 AH): edited by: Dr. Muhammad Haji and others, without edition or date.

14. Al-Tarikh al-Kabir: Muhammad bin Ismail al-Bukhari (d. 256 AH), Encyclopedia of the Ottomans, Hyderabad- Deccan, without edition or date.

15. Al-Tabsira: Ali bin Muhammad Al-Rubai, known as Al-Lakhmi (d. 478 AH): Investigation: Dr. Ahmad Abdul Karim Najib, Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Qatar, Edition: 1, 1432 AH- 2011 AD

16. Clarification of the Facts, Explanation of Kanz Al-Daqaiq: Uthman bin Ali bin Muhjan Al-Zayla'i (d. 743 AH), Al-Matba'a Al-Kubra Al-Amiriya- Bulaq, Cairo, Edition: 1, 1313 AH.

17. Al-Tajreed: Ahmad bin Muhammad bin Ahmad Al-Qudouri (d. 428 AH) Investigation: Dr. Muhammad Ahmad Siraj and Dr. Ali Juma Muhammad, Dar Al-Salam- Cairo, Edition: 2, 1427 AH- 2006 AD.

18. Memorandum of the Guardians: Muhammad bin Ahmad bin Uthman bin Qaymaz Al-Dhahabi (d. 748 AH), Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah - Beirut, Edition: 1, 1419 AH- 1998 AD.

19. Definition of the People of Sanctification by the Ranks of Those Described as Forgers: Ahmad bin Ali bin Hajar Al-Asqalani (d. 852 AH), Investigation: Dr. Asim bin Abdullah Al-Qaryouti, Al-Manar Library- Amman, Edition: 1, 1983 AD.

20. The Great Commentary on Controversial Issues between the Imams: Muhammad bin Al-Hussein Abu Ya'la Al-Farra' (d. 458 AH): Investigation: Muhammad bin Fahd Al-Farih, Dar Al-Nawader- Damascus, Edition: 1, 1435 AH - 2014 AD.

21. Commentary by Judge Hussein (on Mukhtasar Al-Muzani): Abu Muhammad Al-Hussein bin Muhammad Al-Marwarrudhi (d. 462 AH), edited by: Ali Muhammad Mu'awwad- Adel Ahmad Abdul Mawjoud, Nizar Mustafa Al-Baz Library- Makkah Al-Mukarramah.

22. Branching in the jurisprudence of Imam Malik bin Anas: Ubaid Allah bin Al-Hussein bin Al-Jallab (d. 378 AH), edited by: Sayyid Kasravi Hassan, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah- Beirut, Edition: 1, 1428 AH- 2007 AD.

23. Taqrib Al-Tahdhib: Ahmad bin Ali bin Hajar Al-Asqalani (d. 852 AH), edited by: Muhammad Awameh, Dar Al-Rashid- Syria, Edition: 1, 1406 AH- 1986 AD.

24. Introduction to the meanings and chains of transmission in Al-Muwatta: Yusuf bin Abdullah Al-Qurtubi (d. 463 AH), edited by: Mustafa bin Ahmed Al-Alawi, Muhammad Abdul Kabir Al-Bakri, Ministry of Endowments - Morocco, 1387 AH.

25. Revision of the investigation into the hadiths of commentary: Muhammad bin Ahmed bin Abdul Hadi Al-Hanbali (d. 744 AH), edited by: Sami bin Muhammad and Abdul Aziz bin Nasser, Adwaa Al-Salaf- Riyadh, Edition: 1, 2007 AD.

26. Tahdhib Al-Tahdhib: Ahmad bin Ali bin Hajar Al-Asqalani (d. 852 AH),

Printing House of the Nizamiyya Encyclopedia- India, Edition: 1, 1326 AH.

27. Al-Tahdheeb fi Fiqh Al-Imam Al-Shafi'i: Abu Muhammad Al-Hussein bin Masoud Al-Baghawi (d. 516 AH), edited by: Adel Ahmed Abdul-Mawjoud, Ali Muhammad Mu'awwad, Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah, 1st edition, 1418 AH- 1997 AD.

28. Al-Tawdih fi Sharh Al-Mukhtasar Al-Fari'i by Ibn Al-Hajeb: Khalil bin Ishaq Al-Jundi Al-Maliki (d. 776 AH), edited by: Ahmed bin Abdul-Karim Najib, Najiboyeh Center for Manuscripts, 1st edition, 2008 AD.

29. Al-Thiqat: Muhammad bin Hibban Abu Hatim Al-Darimi (d. 354 AH), edited by: Dr. Muhammad Abdul-Mu'id Khan, Ottoman Encyclopedia in Hyderabad, Deccan, India, 1st edition, 1393 AH = 1973 AD.

30. Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwana: Muhammad ibn Abdullah al-Saqali (d. 451 AH), edited by: a group of researchers, the Scientific Research Institute - Umm al-Qura University, Dar al-Fikr, first edition, 1434 AH- 2013 AD.

31. Hashiyat al-Tahtawi on Maraqi al-Falah, explanation of Noor al-Idah: Ahmad ibn Muhammad al-Tahtawi (d. 1231 AH), edited by: Muhammad Abd al-Aziz al-Khalidi, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah- Beirut, first edition, 1997 AD.

32. Al-Hawi al-Kabir fi Fiqh Madhhab al-Imam al-Shafi'i: Ali ibn Muhammad al-Mawardi (d. 450 AH), edited by: Ali Muhammad Mu'awwad and Adel Ahmad Abd al-Mawjoud, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah- Beirut, first edition, 1999 AD.

33. Al-Dhakhira: Ahmad bin Idris bin Abdul Rahman Al-Qarafi (d. 684 AH), edited by: Muhammad Haji and others, Dar Al-Gharb Al-Islami- Beirut, Edition: 1, 1994 AD 34. Al-Risalah: Muhammad bin Idris Al-Shafi'i (d. 204 AH), edited by: Ahmad

34. The Message: Muhammad bin Idris Al-Shafi'i (d. 204 AH), edited by: Ahmed Shaker, Al-Halabi Library- Egypt, Edition: 1, 1940 AD.

35. Sunan Ibn Majah: Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini (d. 273 AH), edited by: Muhammad Fuad Abdul Baqi, Dar Ihya al-Kutub al-Arabiyyah, no edition or date.

36. Sunan al-Daraqutni: Ali bin Omar bin Ahmad al-Daraqutni (d. 385 AH),

edited by: Shuaib al-Arna'ut and others, Al-Risalah Foundation- Beirut, Edition: 1, 1424 AH- 2004 AD.

37. Sunan al-Kubra: Ahmad bin al-Husayn Abu Bakr al-Bayhaqi (d. 458 AH), edited by: Muhammad Abdul Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut, Edition: 3, 2003 AD.

38. Sunan al-Ma'thura: Ismail bin Yahya al-Muzni (d. 264 AH), edited by: Abdul-Muati Amin Qalaji, Dar al-Ma'rifah- Beirut, Edition: 1, 1406 AH.

39. Explanation of Al-Talqin: Muhammad bin Ali Al-Mazari Al-Maliki (d. 536 AH), edited by: Muhammad Al-Mukhtar Al-Salami, Dar Al-Gharb Al-Islami, 1st edition, 2008 AD

40. The Great Explanation of Al-Muqni' Text: Abd Al-Rahman bin Muhammad bin Qudamah (d. 682 AH), Dar Al-Kitab Al-Arabi, no edition or date.

41. Sahih Al-Bukhari: Muhammad bin Ismail Al-Bukhari (d. 256 AH), edited by: Muhammad Zuhair bin Al-Nasir, Dar Tawq Al-Najah, 1st edition, 1422 AH.

42. Sahih Muslim: Abu Al-Hasan Muslim bin Al-Hajjaj (d. 261 AH), edited by: Muhammad Fuad Abdul-Baqi, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi- Beirut, no edition or date.

43. The Weak and the Abandoned: Ahmad bin Shuaib bin Ali Al-Khurasani, Al-Nasa'i (d. 303 AH), edited by: Mahmoud Ibrahim Zayed, Dar Al-Wa'i- Aleppo, edition: 1, 1396 AH.

44. The Great Classes: Muhammad bin Saad known as Ibn Saad (d. 230 AH), edited by: Muhammad Abdul Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah - Beirut, edition: 1, 1410 AH- 1990 AD.

45. Al-'Iddah Sharh Al-'Umda: Abdul Rahman bin Ibrahim Al-Maqdisi (d. 624 AH), Dar Al-Hadith- Cairo, no edition, 1424 AH- 2003 AD.

46. The Infinite Illnesses in Weak Hadiths: Abdul Rahman bin Ali bin Muhammad Al-Jawzi (d. 597 AH), edited by Irshad Al-Haqq Al-Athari, Department of Archaeological Sciences, Faisalabad- Pakistan, edition: 2, 1401 AH- 1981 AD.

47. Fath Al-Bari, Explanation of Sahih Al-Bukhari: Abd Al-Rahman bin Ahmad bin Rajab (d. 795 AH), edited by:

48. Fath Al-Aziz, Explanation of Al-Wajeez: Abd Al-Karim bin Muhammad Al-Rafi'i Al-Qazwini (d. 623 AH), Dar Al-Fikr, no edition or date.

49. Fath Al-Malik Al-Aziz, Explanation of Al-Wajeez: Ali bin Al-Baha Al-Baghdadi Al-Hanbali (d. 900 AH), edited by: Dr. Abdul Malik bin Duhaish, 1423 AH.

50. Al-Firdaws with the Authentic Sayings of Al-Khattab: Shiruyeh bin Shahrdar Al-Daylami (d. 509 AH), edited by: Al-Saeed bin Basyouni Zaghloul, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah- Beirut, Edition: 1, 1406 AH- 1986 AD.

51. Al-Kamil fi Du'afa al-Rijal: Abu Ahmad ibn 'Adi al-Jurjani (d. 365 AH), edited by: Adel Ahmad 'Abd al-Mawjud-Ali Muhammad Mu'awwad, Scientific Books - Beirut, 1st edition, 1418 AH-1997 AD.

52. Kashf al-Qina' an Matn al-Iqna': Mansour ibn Yunus al-Bahuti (d. 1051 AH), Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah- Beirut, no edition or date.

53. Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih: Ahmad ibn Muhammad known as Ibn al-Rif'ah (d. 710 AH), edited by: Majdi Muhammad Surur Basloum, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1st edition, 2009 AD.

54. Kunya wa al-Asma': Muslim ibn al-Hajjaj al-Nishaburi (d. 261 AH), edited by: Abdul Rahim Muhammad al-Qashqari, Islamic University - Medina, 1st edition, 1404 AH-1984 AD.

55. The Shining Pearls in Unveiling the Curtains of the Summary: Muhammad bin Muhammad Salim Al-Shanqiti (d. 1302 AH), Investigation: Dar Al-Radwan, Dar Al-Radwan, Nouakchott, Edition: 1, 2015 AD.

56. The Innovator in Explaining Al-Muqni': Ibrahim bin Muhammad bin Muflih (d. 884 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah- Beirut, Edition: 1, 1418 AH- 1997 AD.

57. Al-Mabsut: Muhammad bin Ahmad Al-Sarakhsi (d. 483 AH), Dar Al-Ma'rifah- Beirut, no edition, 1414 AH- 1993 AD.

58. The Wounded of the Hadith Scholars, the Weak and the Abandoned: Muhammad bin Hibban Al-Darimi (d. 354 AH), Investigation: Mahmoud Ibrahim Zayed, Dar Al-Wa'i- Aleppo, Edition: First, 1396 AH.

59. Al-Majmu' Sharh Al-Muhadhdhab: Abu Zakariya Muhyi al-Din Yahya bin Sharaf Al-Nawawi (d. 676 AH), Dar Al-Fikr, (complete edition with supplement by

Al-Subki and Al-Muti'i).

60. Al-Majmu' Sharh Al-Muhadhdhab: Muhyi al-Din Yahya bin Sharaf Al-Nawawi (d. 676 AH), Dar Al-Fikr, (complete edition with supplement by Al-Subki and Al-Muti'i), without edition or date.

Mahmoud bin Shaban bin Abdul Maqsood and others, Library of the Strangers of Antiquities- Medina, Edition: First, 1417 AH- 1996 AD.

61. Al-Muhit Al-Burhani in Al-Fiqh Al-Nu'mani, the jurisprudence of Imam Abu Hanifa, may God be pleased with him: Burhan Al-Din Mahmoud bin Ahmed (d. 616 AH), Investigation: Abdul Karim Al-Jundi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah - Beirut, Edition: First, 2004 AD.

62. Al-Mudawwana: Malik bin Anas Al-Madani (d. 179 AH), Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah, Edition: 1, 1415 AH- 1994 AD

63. Author: Abu Bakr Abdul Razzaq Al-San'ani (d. 211 AH), Investigation: Research Center at Dar Al-Tasil, Dar Al-Tasil- Cairo, Edition: 1, 1436 AH- 2015 AD.

64. Al-Mu'jam Al-Kabir: Sulayman bin Ahmad Al-Tabarani (d. 360 AH), Investigation: Hamdi bin Abdul Majeed Al-Salfi, Ibn Taymiyyah Library - Cairo, Edition: 2.

65. Mughni Al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz Al-Minhaj: Muhammad bin Ahmad Al-Khatib Al-Sharbini (d. 977 AH), Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah, Edition: 1, 1415 AH- 1994 AD.

66. Al-Mughni: Abdullah bin Ahmad bin Qudamah (d. 620 AH), Cairo Library, without edition or date.

67. Al-Muti' fi Sharh Al-Muqni': Zayn Al-Din Al-Munja bin Othman Al-Tanukhi (d. 695 AH), edited by: Abdul Malik bin Abdullah bin Duhaish, 3rd edition, 1424 AH- 2003 AD.

68. Methods of acquisition and results of subtleties of interpretation in explaining Al-Mudawwana and solving its problems: Ali bin Saeed Al-Rajraji (d. after 633 AH), edited by Abu Al-Fadl Al-Damiati, Dar Ibn Hazm, 1st edition, 2007 AD.

69. Muntaha Al-Iradah: Muhammad bin Ahmed, known as Ibn Al-Najjar (972

AH), edited by: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, Al-Risalah Foundation, 1st edition, 1419 AH- 1999 AD.

70. Al-Muhadhdhab fi Fiqh Al-Imam Al-Shafi'i: Ibrahim bin Ali bin Yousef Al-Shirazi (d. 476 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, no edition or date.

71. Talents of the Sublime in Explaining the Summary of Khalil: Muhammad bin Muhammad al-Ra'ini (d. 954 AH), Dar al-Fikr, 3rd edition, 1412 AH - 1992 AD. 72. Encyclopedia of the Sayings of Imam Ahmad bin Hanbal on the Men of Hadith and their Illnesses: Compiled and Arranged by: Sayyid Abu al-Ma'ati al-Nuri,

72. Encyclopedia of the sayings of Imam Ahmad ibn Hanbal on the men of hadith and their causes: compiled and arranged by: Sayyid Abu al-Maati al-Nuri, Ahmad Abd al-Razzaq Eid, Mahmoud Muhammad Khalil, Alam al-Kutub, 1st edition, 1997 AD.

73. Muwatta of Imam Malik: Malik ibn Anas (d. 179 AH), edited by: Muhammad Fuad Abd al-Baqi, Dar Ihya al-Turath al-Arabi- Beirut, 1406 AH- 1985 AD.

74. Al-Wafi bil-Wafiyat: Salah al-Din Khalil ibn Aybak al-Safadi (d. 764 AH), edited by: Ahmad al-Arnaout and Turki Mustafa, Dar Ihya al-Turath- Beirut, 1420 AH- 2000 AD.